

762 - الحديث -172- كتاب البيوع - باب الربا والصرف من شرح

الشيخ السعدي على عمدة الأحكام-كبار العلماء

عبدالرحمن السعدي

المكتبة الصوتية للعلامة الشيخ عبدالرحمن بن ناصر السعدي رحمه الله الحادي والسبعون والمائتان الحديث الثاني عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال - [00:00:02](#) - لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا منها غائبا بناجز وفي لفظ - [00:00:32](#) - الا يدا بيد وفي لفظ الا وزنا بوزن مثلا بمثل سواء بسواء رواه البخاري ومسلم قال الشيخ السعدي رحمه الله في تعليقاته قوله في حديث ابي سعيد الخدري لا تبيعوا الذهب بالذهب الا مثلا بمثل - [00:00:59](#) - ولا تشفوا اي لا تزيدوا بعضها على بعض الى اخره فيه تحريم ربا الفضل لانه وسيلة الى ربا النسيئة وفيه تحريم ربا نسيئة وقد ورد تحريم الربا في السنة في اشياء على وجه التصريح - [00:01:31](#) - وهي الذهب والفضة والتمر والبر والشعير والملح وقيس عليها كل مكيل وموزون - [00:02:00](#)